حديث" الحَلالُ بَيِّنٌ والحَرامُ بَيِّنٌ "
عند الإمام البخاري في كتابِهِ: الجامع الصحيح
" دراسةٌ وتحليلٌ "

الدكتور طه علي داود العبيدي

مقدمة

الحمدُللهِ رَبِّ العالمين، وأفضلُ الصلاةِ، وأتمُّ التسليمِ على سيدِنا، وإمامِنا مُحَمَّدٍ، وعلى آلهِ، وأصحابهِ الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين .

أما بعدُ؛ فإنَّ من أعظمِ نِعَمِ اللهِ ﷻ على الأُمَّةِ المُحَمَّديَّةِ: أن تَكَفَّلَ لها بحفظِ كتابِها، وسُنَّةِ رسُولِهاﷺاللَّذَين هما أساسا دينِها، ومَنْهَجِها .

وقد تمتْ النِّعمةُ الرَّبانِيَّةُ بحفظِ الكتابِ الكريمِ على أيدي الخلفاءِ الراشدين، وامَّا السُّنَةُ المُطَهَرةُ؛ فهيأَ اللهُ ﷻ لحفظِها رجالاً أفنوا أعمارهم في خِدْمَتِها: اختلطتْ بلحومِهم، ودمائهم، وبلغَ حبُّها شغافَ قلوبِهم، فتَغرَّبُوا عن أوطانِهم، وتركوا أهلَهم، وأحبابَهم، يجمعون شتاتَها، ويقتنصون شوارَدها، يحفظونَها في الصُّدُورِ، ويُثْبِتونَها في السُّطُورِ، حتى أوصلُوها إلى مَنْ بعدَهم صافيةً نَقِيَّةً كأنَّها كوكبٌ درِّيٌّ .

ومن هؤلاء الجهابذةِ الكبار: إمامِ المحدثين في عصره: محمد بن إسماعيل البخاري [ت:٢٥٦هـ]، مؤلفِ (الجامع الصحيح)، الذي هو أصحُّ كتابٍ بعد القرآنِ الكريمِ .

وقد أردتُ أن أُسهِمَ في خِدمَةِ السُّنَةِ المُطَهرةِ _ ولو بشيءٍ يسيرٍ_ فاخترتُ أحدَ أحاديثِ هذا الكتابِ لأقومَ بدراستِهِ، وتحليلِهِ؛ فكان بحثي بعنوان:(حديث: " الحلالُ بيِّنٌ والحرامُ بيِّنٌ " عند الإمام البخاري في كتابِهِ: الجامع الصحيح _ دراسةٌ وتحليلٌ_) .

ويكتسبُ البحثُ في هذا الموضوع أهميةً كبيرةً؛ كونه لم يُبحث من قبلُ _على قدر اطلاعي _ زيادةً على أنَّ هذا الحديثَ يُعَدُّ من الأحاديثِ الجامعةِ لكثيرٍ من أصولِ هذا الدين، وقواعدِهِ العظيمة؛ حتى جعله بعضُ أهل العلم: ثُلُثَ الإسلامِ، أو رُبُعَهُ، كما سيأتي، فهو يَسْتَحِقُّ التَّوَسُّعَ في دراستِهِ، وتحليلِهِ .

فقدْ تضَمَّنَ هذا الحديثُ الإشارةَ إلى الحلالِ البَيِّنِ، والحرامِ البَيِّنِ اللَّذَين بَيَّنَهمُا الله ﷻ لعباده، ثم بَيَّنَ الأُمورَ المُشْتَبِهَةَ التي تدورُ بينَ الحلالِ، والحرام، والتي تخفى على كثيرٍ من النَّاسِ، وأنَّ الورعَ اجتنابُها صيانةً للدينِ، والعرضِ؛ فمَنْ اجتنَبَها كان من المُتَّقين، ثُمَّ بَيَّنَ الحديثُ: أنَّ أساسَ ذلكَ كُلَّهُ هو القلبُ؛ فإذا كان القلبُ سليماً مستقيماً استقامَ الجسدُ بجوارحِهِ فلا يأتي منه إلا كلُّ خيرٍ، والعكسُ بالعكسِ .

لكُلِّ ما تقدم؛ وقع اختياري للكتابة في هذا الموضوع، وسيكون منهجي: الاقتصارُ على دراسةِ روايةِ الإمامِ البخاريِّ بألفاظِها عندَهُ، وسأُترجمُ لرجالِهِ باختصار من تقريب التهذيب، ونحوهِ لشُهْرَتِهم، كما سأُخرِّجُ الحديثَ من أهم المَصادِرِ، وسأشرحُ الألفاظ الغريبة، وأُبَيِّنُ بعض العاني الغامضة، وأذكر أهم الفوائد، وما يُستفادُ من الحديث، كما سأُعرِّفُ بالأعلامِ غَيرِ المشهورين .

ولاستكمالِ هذا البحث على أحسنِ صورةٍ وضعتُ له خطةً تتكونُ من هذه **المقدمةِ** التي عرَّفتُ فيها بالموضوع، وبيِّنتُ أهميتَهُ، ومُبَررات الكتابةِ فيهِ، مع الإشارةِ إلى خِطَّةِ البحثِ، ومنهجي فيه، **وأربعةِ مطالبَ، وخاتمة:**

المطلب الأول: حديث: " الحلالُ بيِّنٌ والحرامُ بيِّنٌ " عند الإمام البخاري .

المطلب الثاني: تخريج الحديث، وبيان درجته .

المطلب الثالث: غريب الحديث، وبيان بعض المعاني .

المطلب الرابع: الفوائد التي تضمنها الحديث .

الخاتمة: وقد سجلتُ فيها أهم نتائج البحث .

وختاماً... أحمدُ الله ﷻ على تيسيرِهِ لي اتمامَ هذا البحث، وأسأَلُهُ ﷻ أن ينفَعَ بِهِ، وأن يجعلَهُ ذُخْراً لي يوم الدين... وآخرُ دعوانا: أن الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، والصَّلاةُ، والسَّلامُ على سيدِنا مُحَمَّدٍ، وعلى آلِهِ، وصَحْبِهِ أجمعين .

المطلب الأول

حديث: " الحلال بيِّن والحرام بيِّن " عند الإمام البخاري

قال البُخاريُّ: ((حدثنا أبو نُعَيْمٍ[١] حدثنا زَكَرِيَّاءُ[٢] عن عَامِرٍ[٣] قال سمعت النُّعْمَانَ بن بَشِيرٍ رضي الله عنه[٤] يقول: سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ من الناس، فَمَنْ اتقي الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ في الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، ألا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، ألا إِنَّ حِمَى اللَّهِ في أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، ألا وَإِنَّ في الْجَسَدِ مُضْغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ألا وَهِيَ الْقَلْبُ))[٥] .

وهذه هي الرواية التامَّة، وساقَ البخاريُّ في موضعٍ آخر الرواية ناقصةً غير تامَّة بدون قولهﷺ: ((ألا وإنَّ في الجسد...إلخ))، فقال: ((حدثني محمد بن الْمُثَنَّى[٦] حدثنا بن أبي عَدِيٍّ[٧]

---

(١) الفضل بن عمرو(دكين) بن حماد الكوفي، التيمي مولاهم الأحول، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من كبار شيوخ البخاري (ت:٢١٨هـ، وقيل:٢١٩هـ) ، روى له الجماعة، يُنظر: تقريب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط١، تح: محمد عوَّامة، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٠هـ،٥١٩/١(٥٤٠١).

(٢) زكريا بن أبي زائدة: خالد، ويقال: هبيرة بن ميمون الهمداني الوادعي، أبو يحيى الكوفي، ثقة، وكان يدلس، وسماعه من أبي إسحاق بأخرة، (ت:١٤٧هـ) روى له الجماعة، يُنظر: المصدر نفسه ٢٥٨/١(٢٠٢٢) .

(٣) عامر بن شراحيل الشعبي، بفتح المعجمة، أبو عمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، مات بعد المائة، وله نحو من ثمانين سنة، روى له الجماعة، يُنظر: المصدر نفسه٣٤٢/١(٣٠٩٢) .

(٤) النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، له ولأبويه صحبة، سكن الشام، ثم ولي إمرة الكوفة، قتل بحمص سنة (٦٥هـ)، وله (٦٤ سنة) روى له الجماعة، يُنظر: المصدر نفسه ٦٥٣/١(٧١٥٢) .

(٥) صحيح البخاري(الجامع الصحيح المختصر): محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي، ط٣، تح: د. مصطفى ديب البُغا، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت ١٤٠٧هـ ، كتاب العلم، باب فضل من استبرأ لدينه٢٨/١(٥٢) .

(٦) محمد بن المثنى بن عبيد العنَزي_ بفتح النون، والزاي_، أبو موسى البصري المعروف بالزَّمِن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت (ت:٢٥٢هـ)، روى له الجماعة، يُنظر: تقريب التهذيب لابن حجر ٥٨٩/١ (٦٢٦٤) .

(٧) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد ينسب لجده، وقيل: هو إبراهيم، أبو عمرو البصري، ثقة،(ت:١٩٤هـ)، روى له الجماعة، يُنظر: المصدر نفسه ٥٤٣/١(٥٦٩٧) .

عن ابن عَوْنٍ[١] عن الشَّعْبِيِّ سمعت النُّعْمَانَ بن بَشِيرٍ ﷺ سمعتُ النبيﷺ، ح[٢]وحدثناعَلِيٌّ بن عبد اللَّهِ[٣] حدثنا بن عُيَيْنَةَ[٤] عن أبي فَرْوَةَ[٥] عن الشَّعْبِيِّ قال: سمعت النُّعْمَانَ بن بَشِيرٍ ﷺعن النبيﷺ، ح وحدثنا عبد اللَّهِ بن مُحَمَّدٍ[٦] حدثنا بن عُيَيْنَةَ عن أبي فَرْوَةَ سمعت الشَّعْبِيَّ سمعت النُّعْمَانَ بن بَشِيرٍ ﷺعن النبيﷺ، ح وحدثنا محمد بن كَثِير[٧] أخبرنا سُفْيَانُ[٨] عن أبي فَرْوَةَ عن الشَّعْبِيِّ عن النُّعْمَانِ بن بَشِيرٍ ﷺقال: قال النبيﷺ: الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ فَمَنْ تَرَكَ ما شُبِّهَ عليه من الْإِثْمِ كان لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ وَمَنْ اجْتَرَأَ على ما يَشُكُّ فيه من الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ ما اسْتَبَانَ، وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ من يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ))[٩].

---

(١) عبدالله بن عون بن أرطبان، أبو عون البصري، ثقة ثبت فاضل، من أقران أيوب في العلم والعمل والسِّن، (ت: ١٥٠هـ)، روى له الجماعة، يُنظر: المصدر نفسه ٣٧٥/١(٣٥١٩) .

(٢) هذه حاء مهملة من التحويل أي: التحوُّل من إسنادٍ إلى إسناد آخر، ويقول القارئ إذا انتهى إليها في القراءة: (حا)، ويمرُّ، يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (علوم الحديث): أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تح: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر – بيروت ، ١٣٩٧هـ ، (النوع الخامس والعشرون) ٢٠٤/١ .

(٣) علي بن عبد الله بن جعفر السعدي مولاهم، أبو الحسن بن المديني، بصري ثقة ثبت، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني (ت: ٢٣٤هـ)، روى له الجماعة إلا مسلماً وأبا داود، يُنظر: تقريب التهذيب لابن حجر ٤٦٩/١(٤٧٦٠) .

(٤) سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي ثم المكي، ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وربما دلس عن الثقات (ت:١٩٨هـ) روى له الجماعة، يُنظر: المصدر السابق٢٩١/١(٢٤٥١) .

(٥) عروة بن الحارث الهمداني الكوفي، أبو فروة الأكبر، ثقة، من الخامسة، روى له الجماعة إلا الترمذي وابن ماجه، يُنظر: يُنظر: المصدر نفسه ١/ ٤٥٣(٤٥٥٩) .

(٦) عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجُعفي، أبو جعفر البخاري المعروف بالمُسندي، ثقة حافظ ، جمع المسند،(ت:٢٢٩هـ) روى له البخاري و الترمذي، يُنظر: المصدر نفسه ٣٨٠/١(٣٥٨٥) .

(٧) محمد بن كثير العبدي، البصري، ثقة، لم يصب من ضعفه (ت:٢٢٣هـ) روى له الجماعة، يُنظر: المصدر نفسه ٥٨٨/١(٦٢٥٢).

(٨) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس (ت:١٦١هـ) روى له الجماعة، يُنظر: المصدر نفسه ٢٩٠/١(٢٤٤٥) .

(٩) صحيح البخاري: كتاب البيوع، بَاب الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ ٧٢٣/٢(١٩٤٦) .

وسأُحيل على روايتي البخاري هاتين عند تخريج الحديث في المبحث التالي.

والله الموفق .

المطلب الثاني

تخريج الحديث، وبيان درجته

أولاً: تخريج الحديث:

وَرَدَ هذا الحديث في كثيرٍ من كتب متون الحديث، ومن أبرز مَنْ أخرجه من الأئمة:

١. الإمام مسلم في صحيحه، إذ أخرج الروايتين: التامَّة والناقصة، وبنحو لفظ البخاري، وزاد في الروايةِ الناقصةِ: أنَّ الشعبي سمع الحديث من النعمان بن بشير ﷺ[(١)] .

٢. الإمام أبو داود في سننه، إذ أخرج الرواية الناقصة بنحو لفظ البخاري، وفي آخرها: ((... وإن مَنْ خالط الريبة يوشك أن يجسر))، وذكر ألفاظاً أُخرى[(٢)] .

٣. الإمام النسائي في سننه، إذ أخرج الرواية الناقصة، وبنحو لفظ أبي داود[(٣)] .

٤. الإمام الترمذي في سننه، إذ أخرج الرواية الناقصة بلفظ: ((الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَ ذلك أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَدْرِي كَثِيرٌ من الناس أَمِنْ الْحَلَالِ هِيَ أَمْ من

---

(١) يُنظر: صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القُشيري النيسابوري،ط١،تح: خليل الميس، دار القلم، بيروت، ١٤٠٧هـ، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات ٣٠/١١(١٥٩٩) .

(٢) يُنظر: سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر- بيروت، كتاب البيوع، باب في استخراج المعادن ٢٤٣/٣(٣٣٢٩)، (٣٣٣٠) .

(٣) يُنظر: السنن الكبرى: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي،ط١، تح: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١١هـ ، كتاب الأشربة، باب الحث على ترك الشبهات ٢٣٩/٣(٢٢١٩) .

الْحَرَامِ، فَمَنْ تَرَكَهَا اسْتِبْرَاءً لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ فَقَدْ سَلِمَ، وَمَنْ وَاقَعَ شيئا منها يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَرَامَ ...))[١] .

٥. الإمام ابن ماجه في سننه، إذ أخرج الرواية التَّامَّة، وبنحو لفظ البخاري[٢] .

٦. الإمام أبو بكر الحُميدي[٣] في مسنده، إذ أخرج الرواية التامَّة بلفظ: ((حلالٌ بَيِّنٌ، وحرامٌ بَيِّنٌ، وشبهاتٌ بين ذلك، فمن ترك ما اشتبه عليه من الإثم كان لما استبان له أترك، ومن اجترئ على ما شكَّ فيه أوشكَ أن يواقع الحرام، وإنَّ لكل مَلِكٍ حمى، وحمى الله في الأرض معاصيه، في الإنسان مضغةٌ إذا هي صلحتْ، وسلمتْ سلمَ لها سائرُ الجسدِ وصَحَّ، وإذا هي سقمتْ سقمَ لها سائرُ الجسدِ، وفسدَ، وهي القلبُ))[٤] .

وصَرَّحَ الرواةُ عنده بسماع بعضهم من بعض، وهم: ابن عُيَيْنة، وأبو فروة، والشعبيُّ .

---

(١) يُنظر: سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي– بيروت، ١٩٨٧م، كتاب البيوع، باب ما جاء في ترك الشُبهات ٥١١/٣ (١٢٠٥) .

(٢) يُنظر: سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني،ط١، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر – بيروت، كتاب الفتن، باب الوقوف عند الشبهات ١٣١٨//٢(٣٩٨٤) .

(٣) الامام عبد الله بن الزبير القرشي الأسدي، المكي، الحافظ الفقيه، أخذ عن ابن عيينة، والزنجي، وفضيل بن عياض، وهو معدود في كبار أصحاب الشافعي، حدث عنه البخاري، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وقال الفسوي: ما لقيت أحدا أنصح للإسلام وأهله من الحميدي، (ت:٢١٩هـ) وقد كان من كبار أئمة الدين، يُنظر: تذكرة الحفاظ: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ط١، دار الكتب العلمية– بيروت،١٩٩٩م، ٤١٣/٢ (٤١٩) .

(٤) يُنظر: المسند: عبدالله بن الزبير أبو بكر الحميدي، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي – بيروت ، القاهرة، (أحاديث النعمان بن بشيرﷺ)٤٠٨/٢(٩١٨)،(٩١٩) .

٧. الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه، إذ أخرج الرواية التامَّة، وبلفظ: ((وَمَنْ وَقَعَ في الشُّبُهَاتِ وقع في الحرام...))، وزاد فيها قول الشعبي: ((سمعت النعمان بن بشير ﷺ يخطب، ويهوي بأُصْبُعه إلى أُذنيهِ يقول: سمعت النبيﷺيقول...)) [١] .

٨. الإمام أحمد في مسنده، إذ أخرج كلا الروايتين: التامَّة، والناقصة، وذكر في التامَّة تصريح زكرياء بن أبي زائدة بسماع الحديث من الشعبي [٢].

٩. الإمام الدارميُّ في سننه، إذ أخرج الرواية التَّامَّة، وبنحو لفظ البخاري[٣] .

١٠. الإمام ابن حبان في صحيحه، إذ أخرج الرواية الناقصة كلفظ أبي داود[٤].

١١. الإمام البزَّار في مسنده، إذ أخرج الرواية الناقصة، وبنحو لفظ أبي داود، وزيادته[٥] .

---

(١) يُنظر: المصنف (المصنف في الأحاديث والآثار): أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، ط١، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض ، ١٤٠٩هـ، كتاب البيوع والأقضية، باب أكل الربا وما جاء فيه٤/٤٤٨(١٩٩) .

(٢) يُنظر: مسند أحمد: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مؤسسة قرطبة– مصر، (حديث النعمان بن بشير ﷺعن النبيﷺ) ٤/٢٦٩–٢٧٠(١٨٣٩٤)، (١٨٣٩٨) .

(٣) يُنظر: سنن الدارمي: عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي،ط١، تح: فواز أحمد زمرلي، وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي – بيروت، ١٤٠٧هـ ، كتاب البيوع، باب في الحلال بين والحرام بين ٢/٣١٩(٢٥٣١) .

(٤) يُنظر: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان(الإحسان): محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البُستي، ط٢، تح: شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤١٤هـ ، كتاب الورع والتوكل، باب ذكر الإخبار عن وصف حالة من يتورع عن الشبهات في الدنيا ٢/٤٩٧(٧٢١) .

(٥) يُنظر: مسند البزار (البحر الزخار): أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، ط١، تح: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم والحكم – بيروت ، المدينة، ١٤٠٩هـ، (مسند النعمان بن بشير ﷺ عن النبيﷺ) ٨/٢١٩ (٣٢٦٨) .

١٢. الإمام ابن الجارود[١] في المنتقى، إذ أخرج الرواية الناقصة، بنحو لفظ أبي داود، وزيادته[٢].

١٣. الإمام أبو عوانة الأسفرائيني[٣] في مسنده، إذ أخرج كلا الروايتين: التامَّة والناقصة، وساقهما

من طُرُقٍ كثيرةٍ، واستوعبَ أكثرَ الألفاظِ، والزياداتِ التي أخرجها الأئمة غيرُه[٤] .

١٤. الإمام الطبراني في المعجم الأوسط، إذ أخرج الرواية الناقصة كما عند البخاري[٥] .

١٥. الإمام البيهقي في سننه الكبرى، إذ أخرج كلا الروايتين كما عند البخاري[٦] .

---

(١) الحافظ الناقد صاحب كتاب المنتقى في الأحكام، أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة، سمع أبا سعيد الأشج، ومحمد بن آدم، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، وغيرهم، حدث عنه: أبو حامد بن الشرقي، ودعلج السجزي، وأبو القاسم الطبراني، وآخرون، وكان من العلماء المتقنين المجودين (ت: ٣٠٧هـ)، يُنظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ٧٩٤/٣ (٧٨٦) .

(٢) يُنظر: المنتقى من السنن المسندة: عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري، ط١، تح: عبدالله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت، ١٤٠٨هـ، كتاب التجارات ١٤٤/١(٥٥٥) .

(٣) الحافظ الثقة الكبير يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الأسفراييني، النيسابوري الأصل، صاحب الصحيح المسند المخرج على صحيح مسلم وله فيه زيادات عدة، طوف الدنيا وعني بهذا الشأن، سمع: يونس بن عبد الأعلى والزعفراني وعمر بن شبة وغيرهم، وحدث عنه: ابن عدي والطبراني وحسينك الحافظ وخلق، وهو أول من ادخل كتب الشافعي ومذهبه الى أسفرايين أخذ ذلك عن الربيع والمزني، وهو ثقة جليل (ت:٣١٦هـ)، يُنظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ٧٧٩/٣(٧٧٢) .

(٤) يُنظر: مسند أبي عوانة: يعقوب بن إسحاق أبو عوانة الأسفرائيني، دار المعرفة – بيروت، (باب الخبر الدال على إيجاب اجتناب ما اختلف فيه من البيوع واستعمال الاحتياط فيه) ٣٩٦/٣(٥٤٦٠)، وما بعدها .

(٥) يُنظر: المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تح: طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة، ١٤١٥هـ، (باب من اسمه ابراهيم) ٣٧٤/٢(٢٢٦٤) .

(٦) يُنظر: السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تح: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز – مكة المكرمة، ١٤١٤هـ ، كتاب البيوع، باب طلب الحلال واجتناب الشبهات ٢٦٤/٥(١٠١٨٠)، (١٠١٨١) .

وكلُّ هؤلاء الأئمة أخرجوا هذا الحديث من طريق الشعبي عن النعمان بن بشير ﷺ، وهي الرواية الصحيحة المشهورة .

وللحديث طُرُقٌ أُخرى عن بعض الصحابة ﷺ، لكنها ضعيفةٌ، منها: عن عمار بن ياسر ﷺ عند أبي يعلى، والطبراني[١]، وعن ابن عَبَّاسٍ ﷺ عند الطبراني[٢]، وعن ابن عمر ﷺ عند الطبراني[٣]، وقد ضَعَّفَ أهلُ العلم هذه الطُرُق كُلَّها كالإمام ابن حجر، وغيره[٤]، واللَّه تعالى أعلم .

ثانياً: درجة الحديث:

هذا الحديث من أصحِّ الأحاديث؛ لاتفاق البخاري، ومسلم على إخراجهِ في صحيحيهما، وهو من أعلى درجات الصحيح بعد المتواتر، كما هو مبسوط في مواضعه[٥].

(١) ينظر: مسند أبي يعلى: أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي، ط١، تح: حسين سليم، دار المأمون للتراث – دمشق، ١٤٠٤هـ، (مسند عمار بن ياسر ﷺ) ٢١٣/٣(١٦٥٣)، والمعجم الأوسط للطبراني: (باب من اسمه ابراهيم) ٢٠٤/٢(١٧٣٥) .

(٢) يُنظر: المعجم الكبير: سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، ط٢، تح: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة الزهراء – الموصل، ١٤٠٤هـ، (أحاديث عبد الله بن عباس ﷺ) ٣٣٣/١٠ (١٠٨٢٤).

(٣) يُنظر: المعجم الأوسط للطبراني: (باب من اسمه ابراهيم) ١٨٤/٣(٢٨٦٨) .

(٤) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط١، تح: عبد العزيز بن باز، دار الكتب العلمية– بيروت،١٤١٠هـ، ١٦٩/١، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد: علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي – القاهرة ، بيروت، ١٤٠٧هـ،(باب اجتناب الشبهات) ٤/ ٧٣ ، وغيرهما .

(٥) يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (علوم الحديث): (النوع الأول: معرفة الصحيح من الحديث) ٢٧/١ ، فتح المغيث المغيث شرح ألفية الحديث: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ط١، دار الكتب العلمية – لبنان ، ١٤٠٣هـ، (مراتب الصحيح)٤٢/١ .

المطلب الثالث

غريب الحديث، وبيان بعض المعاني

١.**الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ** .

أمَّا معنى: " الحلال"، فقال الرازيُّ[١] :((حَلَّ العقدةَ: فتحها فانحلتْ، وبابُه: رَدَّ، يقال: يا عاقد اذكر حلًّا، والحِلُّ_ بالكسر_: الحلال، وهو ضد الحرام))[٢] .

وقال الجُرجانيُّ[٣]: ((الحلالُ: كُلُّ شيءٍ لا يعاقبُ عليه باستعمالِهِ، وما أطلقَ الشَّرْعُ فعلَهُ، مأخوذٌ من الحَلِّ وهو الفَتْحُ))[٤].

وأمَّا معنى: " الحرام"، فقال ابنُ فارس[٥]: ((حرم: الحاءُ، والراءُ، والميمُ: أصلٌ واحدٌ، وهو المنعُ، والتَّشْدِيدُ، فالحرامُ ضد الحلال))[٦] .

---

(١)محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، زين الدين، صاحب مختار الصحاح في اللغة، وهو من فقهاء الحنفية، وله علم بالتفسير والادب، أصله من الري، زار مصر والشام، وكان في قونية سنة (٦٦٦هـ) وهو آخر العهد به، يُنظر: الأعلام: خير الدين الزركلي، ط٥، دار العلم للملايين–بيروت، ١٩٨٠م، ٥٥/٦ .

(٢) يُنظر: مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، ط١، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ١٤١٥هـ، ٦٣/١ (مادة: حلل) .

(٣) السيد الشريف أبو الحسن علي بن محمد الجرجاني، عالم نحرير، ومصنفاته كثيرة منها حاشية على أول تفسير الكشاف، وشرح مختصر السراجي في الفرائض، وغيرها وتوفي ببلدة شيراز سنة:(٨١٠هـ)، يُنظر: طبقات المفسرين: أحمد بن محمد الأدنه وي الداوودي، ط١، تح: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم – السعودية، ١٤١٧هـ، (فصل في ذكر المفسرين من الأئمة والمشايخ في المائة الثامنة) ٣١٠/١ (٣٩٣) .

(٤) يُنظر: التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني،ط١، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٢٤/١(٦٠٨) .

(٥) أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد أبو الحسين النحوي، أحد أئمة الأدب، متقن حاذق صنف: مقاييس اللغة والصاحبي في فقه اللغة وفيهما دلالة ظاهرة على جودة تصرفه، ولد بقزوين، وكان يناظر في الفقه وينصر مذهب مالك (ت:٣٩٥هـ)، يُنظر: التدوين في أخبار قزوين: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، تح: عزيز الله العُطاري، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٩٨٧م،٢١٥/٢ .

(٦) يُنظر: مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، ط٢، تح: عبد السلام هارون، دار الجيل– بيروت، ١٤٢٠هـ ، ٤٥/٢ (مادة: الحاء والراء وما يثلثهما) .

وأمَّا معنى:" بَيِّنٌ" فقال الرازيُّ: ((بانَ الشيءُ يبينُ بياناً: اتضحَ، فهو بَيِّنٌ،وأبنْتُهُ أنا أي: أوضحتُهُ، واستبانَ الشيءُ وتَبَيَّنَ: ظهرَ، واسْتَبَنْتُهُ أنا: عَرَفْتُهُ))[١].

وقال النوويُّ: ((وأما قولهﷺ: "الحلالُ بَيِّنٌ والحرام بَيِّنٌ"، فمعناه: أن الأشياء ثلاثةُ أقسام: حلالٌ بَيِّنٌ واضحٌ لا يخفى حِلّهُ كالخبز، والفواكه، والزيت، والعسل...، وكذلك الكلام، والنظر، والمشي، وغير ذلك من التصرفات، فهي حلال بَيِّنٌ لا شكَ في حِلِّهِ، وأمَّا الحرامُ البَيِّنُ فكالخمر، والخنزير، والميتة، والبول، والدم المسفوح، وكذلك الزنى، والكذب، والغيبة، وأشباه ذلك...))[٢] .

وقال القرطبيُّ[٣]: ((قولهﷺ: الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ،...) يعني: أن كلَّ واحدٍ منها مُبَيَّن بأدلتِهِ في كتاب الله تعالى، وسنَّةُ رسولهﷺ تأصيلاً، وتفصيلاً))[٤] .

٢. **المُشبَّهات** أو **المُشْتَبِهَات** أو **المُتشابِهات** .

المُشَبَّهاتِ من الأمورِ: المُشْكِلات، واشْتَبَه الأمر إذا اخْتَلط، والشُّبْهَةُ: الالتباسُ، والمتشابهاتُ: المتماثلاتُ، والتشبيهُ: التمثيلُ [٥] .

---

(١) يُنظر: مختار الصحاح للرازي، ٢٩/١ (مادة: ب ي ن) .

(٢) يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، ط٢، دار إحياء التراث العربي– بيروت،١٣٩٣هـ، ٢٧/١١.

(٣) أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري المالكي، وُلِد بقرطبة، ويعرف في بلاده بابن المُزِّين، سمع من القاضي ابن حوط الله، وغيره، وقدم مصر، واختصر الصحيحين، ثم شرح مختصر مسلم بكتاب سماه المُفْهِم، وكان بارعا في الفقه والعربية، والحديث، (ت: ٦٥٦هـ)، يُنظر: تاريخ الإسلام للذهبي ٢٢٤/٤٨ (٢٣٩) .

(٤) يُنظر: المُفهم لمَّا أَشكل من تلخيص مسلم:أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، ط١، تح: محي الدين ديب مستو، وآخرون، دار ابن كثير– دمشق، ١٤٢٠هـ، كتاب البيوع، باب اتقاء الشُّبُهات ولعن المُقْدِم على الربا ٤٨٨/٤(١٦٨٩) .

(٥) يُنظر: تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، ط١، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ٢٠٠١م، ٦/ ٥٩ (مادة: شبه)، مختار الصحاح للرازي ١٣٨/١ (مادة: ش ب هـ) .

قال الخَطَّابيُّ[١]: ((كلُّ شيءٍ أشبَهَ الحلالَ من وجهٍ والحرام من وجهٍ فهو شبهةٌ))[٢]. وقال ابن بَطَّال[٣]: ((وأما المُشْتَبِهاتُ: فكلُّ ما تنازعتْهُ الأدلةُ من الكتاب، والسنة، وتجاذبته المعاني: فوجهٌ منه يعضدُهُ دليلُ الحرامِ، ووجهٌ منه يعضدُهُ دليلُ الحلالِ، فهذا الذى قال فيهﷺ: " وبينهما أمور مشتبهة"، وقال فيه: " من ترك الشُّبُهاتِ فقد استبرأ لدينه وعرضه" فالإمساكُ عنهُ ورعٌ، والإقدامُ عليه لا يقطَعُ عالِمٌ بتحريمِهِ؛ لأنَّ الحرامَ ما عُرِفَ بعَينِهِ منصوصًا عليه، أو في معناه))[٤]. وقال القاضي عياض[٥]: ((واعلم: أنَّ الاشتباه، إنَّما يُطلقُ على أمرٍ ما، شابه أصلاً ما؛ ولكنَّهُ_ مع

(١) الإمام المفيد المحدث الرحال، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي، صاحب التصانيف، سمع أبا سعيد بن الأعرابي، وأبا بكر بن داسه، روى عنه الحاكم، وخلق، صَنَّف غريب الحديث و معالم السنن، وغيرها، وكان ثقة متثبتا من أوعية العلم (ت:٣٨٨هـ)، ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ١٠١٨/٣(٩٥٠) .

(٢) يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٤٠٩هـ، ٣٠١/١ .

(٣) علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال أبو الحسن القرطبي، ويعرف أيضاً بابن اللَّجَّام، روي عن أبي المطرف القنازعي ويونس بن عبد الله القاضي وغيرهما، كان من أهل العلم والمعرفة وعني بالحديث العناية التامة، وشرح صحيح البخاري رواه الناس عنه، وولي قضاء لورقة (ت:٤٤٩هـ)، يُنظر: تاريخ الإسلام للذهبي٢٣٣/٣٠(٤) .

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاري: أبو الحسن علي بن خلف بن بطَّال القرطبي، ط٢، تح: أبي تميم ياسر بن ابراهيم، مكتبة الرشد– الرياض، ١٤٢٣هـ، ١٩٣/٦ .

(٥) أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي، إمام وقته في الحديث، والتفسير، فقيها أصوليا، عالما، نحويا، حافظا لمذهب مالك (رحمه الله تعالى)، رحل إلى الأندلس، والمشرق وأخذ عن القاضي محمد بن علي بن حميد، والقاضي أبي علي الصدفي وغيره، وأجاز له أبو علي الغساني، ولي قضاء غرناطة، ثمَّ قضاء سبتة، وله التصانيف البديعة منها: إكمال العلم في شرح صحيح مسلم، وكتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفىﷺ ، وغيرها كثير (ت:٥٤٤هـ)، يُنظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، دار الكتب العلمية – بيروت،١٦٨/١ .

مع هذا_ يُشبهُ أصلاً آخر يُناقضُ الأصلَ الآخرَ؛ فكأنَّهُ كَثُرَتْ أشباهُهُ، وقيل: اشتبهَ بمعنى: اختلطَ، حتى كأنَّهُ شيءٌ من شيئينِ مختلفين))[١] .

وقال القرطبي: ((... فمن وقف على ما في كتابِ اللهِ، والسُّنَّةِ من ذلك وجد فيهما أُموراً جليَّةَ التحليل، وأُموراً جليَّةَ التحريم، وأُموراً متردِّدةً بين التحليل والتحريم، وهي التي تتعارضُ فيها الأَدلَّة، فهي المتشابهات))[٢] .

وقد جاء هذا المعنى صريحاً في رواية الترمذي، وهو قولهﷺ: ((وَبَيْنَ ذلك أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَدْرِي كَثِيرٌ من الناس أَمِنْ الْحَلَالِ هِيَ أَمْ من الْحَرَامِ...))[٣].

وقال ابن حجر: ((... وحاصلُ ما فسرَ به العلماءُ الشبهاتِ أربعة أشياء: **أحدها:** تعارض الأدلة كما تقدم[٤]، **ثانيها:** اختلاف العلماء[٥]، وهي منتزعة من الأولى، **ثالثها:** أن المراد بها مسمى المكروه؛ لأنه يجتذبه جانبا الفعل والترك[٦]، **رابعها:** أن المراد بها المباح[٧]، ... والذي يظهر لي رجحان الوجه الأول.. ولا يبعدُ أن يكون كُلٌّ من الأوجه مراداً...))[٨] .

---

(١) يُنظر: إكمال المُعلم بفوائد مسلم: عياض بن موسى بن عياض اليحصُبي، ط١، تح: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء – المنصورة – مصر، ١٤١٩هـ، ٥/٢٨٥ .

(٢) يُنظر: المُفهم لمَّا أَشكل من تلخيص مسلم القرطبي، كتاب البيوع، باب اتقاء الشُّبُهات ٤/٤٨٨(١٦٨٩) .

(٣) يُنظر: ص ٥ من هذا البحث .

(٤) يعني: أن الأمر الواحد ورد في حكمه دليلان: أحدهما يُحلُّهُ، والآخر يُحرِّمهُ؛ فصار من المتشابه .

(٥) يعني: أن أهل العلم اختلفوا في حكمه؛ فمنهم من ذهب إلى حلِّه، ومنهم من ذهب إلى حُرُمَتِه.

(٦) لأن فاعل المكروه لا عقاب عليه؛ فمن هذه الناحية يمكن للمكلَّف فعله؛ لكنَّ الأولى ترك المكروه؛ لأن فاعله يلحقه اللَّوم، والذَّم، فمن هاهنا يجتذب المكروه جانبا الفعل والترك .

(٧) لأن الاستكثار من المباح قد يفضي إلى المكروه، ثُمَّ إلى الحرام؛ فصار بهذا الاعتبار من المتشابه .

(٨) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١/ ١٢٧–١٢٨ .

٣. لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ من الناس .

قال القرطبيُّ: ((وقولهﷺ: " لا يعلمهُنَّ كثيرٌ من الناس" أي: لا يعلم حكمهنَّ من التحليل والتحريم، وإلاّ فالذي يعلمُ الشبهةَ يعلمها من حيث أنَّها مشكلةٌ لتردُّدِها بين أُمورٍ محتملة، فإذا علم بأي أَصلٍ تلحق زال كونها شبهةً، وكانت إمَّا من الحلال، أو من الحرام، وفيه دليلٌ على أنَّ الشبهةَ لها حكمٌ خاصٌّ بها، عليه دليلٌ شرعيٌ يكن أن يصل إليه بعضُ الناس، فمن وصل أصاب))[١] . وقال ابن حجر: ((قولهﷺ: " لا يعلمها كثير من الناس"، أي: لا يعلم حكمها، وجاء واضحا في رواية الترمذي بلفظ: " لا يدري كثير من الناس أمن الحلال هي أم من الحرام"، ومفهوم قوله: " كثير": أن معرفة حكمها ممكن لكن للقليل من الناس، وهم المجتهدون، فالشبهات_ على هذا_ في حق غيرهم، وقد تقع لهم حيث لا يظهر لهم ترجيح أحد الدليلين))[٢] . والفرق بين الكلامين: أنَّ القرطبيَّ يرى أنَّ القليلَ يعلمون أنَّها شبهة، بينما يرى ابنُ حجر أن القليل يعلمون حكم المتشابهات من التحليل أو التحريم؛ فيردُّونَها إلى أحد الوجهين .

٤. فَمَنْ اتقى الْمُشَبَّهَاتِ[الشُّبُهَاتِ] اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ

أمَّا معنى:" اتقى"، فجاء في لسان العرب:((وقيتُ الشيءَ أقيهِ: إذا صُنْتُهُ، وسترتُهُ، والتَوْقِيَةُ: الكلاءةُ، والحفظُ، وقد تَوَقَّيْتُ، واتقيتُ الشيءَ، وتقيتُهُ، وأتقيه تقىً، وتقيةً، وتقاءً: حَذَرْتُهُ والوقاءُ، والوقايةُ، والواقيةُ: كُلُّ ما وقيتَ به شيئاً الأذى))[٣]. وقال وقال ابن حجر: ((قولهﷺ: فَمَنْ اتقى ، أي: حذر منها))[٤] .

---

(١) يُنظر: المُفهم لمَّا أَشكل من تلخيص مسلم للقرطبي، كتاب البيوع، باب اتقاء الشُّبُهات ٤/٤٨٩(١٦٨٩) .
(٢) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١/١٢٧ ، وانظر: رواية الترمذي ص٥ .
(٣) يُنظر: لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، ط١، دار صادر– بيروت، ١٥/٤٠١(مادة: وقى).
(٤) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١/ ١٢٧ .

وقد جاء الحديث بلفظ: " فَمَنْ تَرَكَهَا" عند الترمذي كما ذكرناه في مطلب التخريج[١]، فهذا يدلُّ على أنَّ معنى " اتقى الْمُشَبَّهَاتِ" أي: تركها، وحذر منها. وأمَّا معنى: " استبرأ "، فجاء في المصباح المُنير: ((استَبْرَأْتُ المرأةَ: طَلَبْتُ براءَتها من الحَبَل، واستَبْرَأْتُ الشيءَ: طلبتُ آخره لقطع الشبهة، واستَبْرَأْتُ من البول: تَنَزَّهتُ عنه))[٢] ، واستبرأ لدينِهِ، وعرضه: أي احتاط لنفسه[٣] . قال القرطبيُّ: ((قولهﷺ: " فَمَنْ اتقى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ"، أي: من ترك ما يشتبِهُ عليهِ سَلِمَ دينُه ممَّا يُفسِدُه، أو يُنْقِصُه، وعرضُه ممَّا يُشينُه، ويُعيبُه، فيَسْلَمُ من عقاب الله وذَمِّهِ، ويدْخُلُ في زمرة المُتَّقين الفائزين بثناء اللهﷻوثوابه))[٤]. وقال ابن حجر: ((قولهﷺ: استبرأ _ بوزن استفعل_ من البراءة، أي: برأ دينُه من النقصِ، وعرضُه من الطعنِ فيه؛ لأنَّ من لم يُعرف باجتناب الشبهات لم يسلم لقولِ مَنْ يطعنُ فيهِ))[٥] .

٥. وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ

أمَّا معنى: " كَرَاعٍ يَرْعَى"، فجاء في اللسان: ((رعى الكلأَ، يَرْعى رَعْيَاً، والراعي يرعى الماشيةَ: أي يحوطُها، ويَحْفَظُها، والماشيةُ ترعى: أي تَرْتَعُ، وتأْكلُ، وراعي الماشية: حافِظُها))[٦].

---

(١) يُنظر: ص٥ من هذا البحث .

(٢) يُنظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية – بيروت ١/ ٤٧(مادة: بري) .

(٣) يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تح: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ ، ٣/٢٠٩(مادة: عرض) .

(٤) يُنظر: المُفهم لمَّا أَشكل من تلخيص مسلم للقرطبي، كتاب البيوع، باب اتقاء الشُّبُهات ٤/٤٩٠(١٦٨٩) .

(٥) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١/ ١٢٧ .

(٦) يُنظر: لسان العرب لابن منظور ١٤/٣٢٥ (مادة: رعي) .

وأمَّا معنى: " الْحِمَى"، فقال الرازي: ((حماهُ يَحْمِيهِ حِمَايَةً: دفعَ عنهُ، وهذا شيءٌ حِمَى أي: محظورٌ لا يُقْرَبُ، وأَحْمَيْتُ المكانَ: جَعَلْتُهُ حِمَى))[١] . وأمَّا معنى: " يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ ": أوشَكَ يُوشِكُ، أي: يُسرعُ ويَقْرُب[٢]. وأمَّا معنى: "مَحَارِمُهُ "، فقال ابن حجر: ((فالمراد بالمحارم فعل المنهي المحرم أو ترك المأمور الواجب ولهذا وقع في رواية أبي فروة التعبير بالمعاصي بدل المحارم))[٣]. قال النوويُّ: ((قولهﷺ:" إن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه"، معناهُ: أن الملوك من العربِ، وغيرهم يكون لكل ملكٍ منهم حمى يحميه عن الناسِ، ويمنعُهم دخولَه، فمَنْ دخله أوقعَ به العقوبةَ، ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه، ولله تعالى أيضا حمى وهي محارمه، أي: المعاصي التي حرمها الله كالقتل، والزنا والسرقة، والقذف، والخمر، والكذب، والغيبة، والنميمة، وأكل المال بالباطل، وأشباه ذلك، فكل هذا حمى الله تعالى من دخله بارتكابه شيئاً من المعاصي استحق العقوبةَ، ومن قاربه يوشك أن يقع فيه، فمن احتاط لنفسه لم يقاربهُ، ولا يتعلق بشيءٍ يقرِّبُهُ من المعصيةِ، فلا يدخلُ في شيءٍ من الشُّبُهاتِ))[٤]. وقال ابن حجر: ((وفي اختصاص التمثيل بذلك نكتةٌ، وهي: أنَّ ملوك العرب كانوا يحمون لمراعي مواشيهم أماكن مختصة يتوعدون من يرعى فيها بغير إذنهم بالعقوبة الشديدة، فمَثَّلَ لهم النبيﷺبما هو مشهور عندهم، فالخائف من العقوبةِ، المراقب لرضا الملك يَبْعُدُ عن ذلك الحمى خشية أن تقع مواشيه في شيءٍ منه، فَبُعْدُهُ أسلم له ولو أشتد حذره، وغير الخائف المُراقب يقربُ منهُ، ويرعى من

(١)يُنظر: مختار الصحاح للرازي٦٦/١ (مادة:ح م ي)
(٢) يُنظر: لسان العرب لابن منظور ٥١٣/١٠ (مادة: وشك) .
(٣) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١/ ١٢٨، ورواية أبي فروة هي رواية البخاري الناقصة .
(٤) يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي ٢٨/١١ .

جوانبهِ؛ فلا يأمَنُ أن تنفرِدَ الفاذَّةُ[١] فتقع فيه بغير اختياره، أو يُمْحِلُ[٢] المكان الذي هو فيه ويقع الخصب في الحمى، فلا يملك نفسه أن يقع فيه، فالله ﷻهو الملك حقاً، وحماه: محارمه))[٣] .

٦. ألا وإنَّ في الْجَسَدِ مُضْغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ألا وَهِيَ الْقَلْبُ

أمَّا معنى: " مضغة "، فجاء في اللسان: ((هي القطعةُ من اللَّحمِ قدر ما يُمْضَغُ، وسَمَّاها مضغةً على التشبيهِ بمضغة الإنسان في خَلْقِه... إذا صارت العلقة التي خلق منها الإنسان لحمة فهي مضغة يذهب بذلك إلى تصغيرها، وسُمِّيَ القلب مُضغةً؛ لأنَّهُ قطعة لحمٍ من الجسد))[٤] .

وأمَّا " القلب"، فسُمَّيَ قلباً لتقلُّبِهِ في الأمور، أو لأنَّهُ خالصُ ما في البدن، وخالصُ كلِّ شيءٍ قلبُهُ، أو لأنَّهُ وُضِعَ في الجسدِ مقلوباً[٥] .

قال القرطبيُّ: ((وإذا فهمت أنَّ الإنسان إنَّما شَرَّفهُ اللهُ تعالى على سائر الحيوان بهذا القلب، وأنَّ هذا القلبَ لم يَشْرُف من حيثُ صورتُه الشكلية، فإنَّها موجودةٌ لغيره من الحيواناتِ البَهِيمِيَّةِ، بل من حيثُ هو مقرٌّ لتلك الخاصيِّةِ الإلهيَّةِ؛ علمْتَ أنَّه أشرفُ الأعضاء، وأعزُّ الأجزاء؛ إذ ليس ذلك المعنى موجوداً في شيءٍ منها، ثُمَّ إنَّ الجوارحَ مسخرةٌ لهُ، ومُطيعةٌ؛ فما استقرَّ فيه ظهرَ عليها، وعملتْ على مقتضاه: إن خيراً فخير، وإن شرَّاً فشرّ، وعند هذا انكشف لك معنى قولهﷺ: "إذا صَلَحَتْ صَلَحَ

(١)الفاذَّة: أي الشاة المنفردة، يُنظر: لسان العرب لابن منظور ٥٠٢/٣ (مادة: فذذ) .
(٢) أي الجدب، وهو انقطاع المطر، ويبس الأرض ، يُنظر: مختار الصحاح للرازي ٢٥٧/١ (مادة: م ح ل) .
(٣) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١/ ١٢٨ .
(٤) يُنظر: لسان العرب لابن منظور ٨/ ٤٥٢ (مادة: مضغ) .
(٥) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١/ ١٢٨ .

الْجَسَدُ كُلُّهُ وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ"، ولمَّا ظهر ذلك وجبت العنايةُ بالأُمور التي يصلُحُ بها القلب ليَتَّصِفَ بها، وبالأُمور التي تُفسِدُ القلبَ ليَتَجَنَّبَها))[١]

وقال ابن رجب[٢]: ((فالقلبُ الصالحُ هو القلبُ السليمُ الذي لا ينفعُ يوم القيامة عند الله غيرُه، وهو أن يكون سليما عن جميع ما يكرههُ الله: من إرادةِ ما يكرهُهُ اللهُ، ويسخطه، ولا يكون فيه سوى محبةِ اللهِ، وإرادتِهِ، ومحبةِ ما يُحِبُّهُ اللهُ، وإرادةِ ذلك، وكراهةِ ما يكرهُهُ اللهُ، والنفورُ عنه، والقلبُ الفاسدُ: هو القلبُ الذي فيه المَيلُ إلى الأهواء المُضِّلةِ، والشهواتِ المُحَرَّمةِ، وليس فيه من خشية الله ما يكفُّ الجوارحَ عن اتباع هوى النفس؛ فالقلب مَلِكُ الجوارحِ، وسلطانُها، والجوارحُ جنودُهُ، ورعيتهُ المطيعةُ لَهُ، المنقادةُ لأمرِهِ، فإذا صَلَحَ الملكُ صَلَحتْ رعاياهُ، وجُنودهُ المُطيعةُ لهُ المنقادةُ لأوامرِهِ، وإذا فَسَدَ الملكُ فَسَدَتْ جنودُهُ، ورعاياهُ المطيعةُ لهُ، المنقادةُ لأوامرِهِ، ونواهيهِ))[٣] .

(١) يُنظر: المُفهم لمَّا أَشكل من تلخيص مسلم للقرطبي، كتاب البيوع، باب اتقاء الشُّبُهات ٤/٤٩٦(١٦٨٩) .

(٢) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي الدمشقي الحنبلي الحافظ زين الدين، سمع ابراهيم بن داود العطار و أبا الفتح الميدومي وأبا الحرم القلانسي وغيرهم، وأكثر الاشتغال حتى مهر، وصنف شرح الترمذى، وقطعة من البخاري، وذيل طبقات الحنابلة، والقواعد الفقيه، وغيرها (ت:٧٩٥)، يُنظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط٢، تح: (مراقبة) محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية – حيدر اباد– الهند، ١٣٩٢هـ، ٣/١٠٨ (٢٢٧٦) .

(٣) يُنظر: فتح الباري في شرح صحيح البخاري: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي ثم الدمشقي، ط٢، تح: طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي– السعودية، ١٤٢٢هـ، ١/ ٢٠٨.

المطلب الرابع

أهمية الحديث، والفوائد التي تضمنها

أولاً: أهمية الحديث

قال المازريُّ[١]: ((وإنَّما نَبَّهَ أهلُ العلمِ على عِظَمِ هذا الحديث؛ لأنَّ الإنسانَ إنَّما يُعْتَبَرُ بطهارةِ قَلْبَهَ، وجَسَدِهِ، فأكثرُ المَذَامِّ، والمحظوراتِ إنَّما تَنْبَعِثُ من القَلْبِ، فأشارَﷺ لإصلاحِهِ، على أنَّ صلاحَهُ صلاحُ الجَسَد، وهو الأصْلُ، وهذا صحيحٌ يؤمنُ بِهِ حتى مَنْ لا يؤمنُ بالشَرْعِ، وقَدْ نَصَّ عليهِ الفلاسِفةُ، والأطبَّاءُ، والأحكامُ، والعباداتُ... تقعُ فيها مشكلاتٌ، وأمورٌ ملتبساتٌ، التساهلُ فيها، وتعويدُ النَّفْسِ الجرأةَ عليها يكسبُ فسادَ الدينِ، والعرضِ، فَنَبَّهَﷺعلى تَوَقِّي هذه، وضَرَبَ لها مَثَلاً محسوساً؛ لتكونَ النَّفْسُ أَشَدُّ لهُ تَصوُّراً، والعقلُ أعظمُ قبولاً...))[٢] . وقال القرطبيُّ: ((هذا الحديث أصلٌ عظيمٌ من أُصول الشريعة؛ حتى قال أبو داود[٣]: كتبتُ عن رسول اللهﷺخمسمائة ألف حديث، الثابت منها: أربعة آلاف حديث، وهي ترجع إلى أربعة أَحاديث: قولهﷺ: " إنَّما الأعمالُ بالنيات "[٤].

---

(١) محمد بن علي بن عمر التميمي، لقب بالإمام، أصله من (مازر) في جزيرة صقلية، أخذ عن اللخمي، وأبي محمد السوسي، وغيرهما، ولم يكن للمالكية في أقطار الأرض في وقته أفقه منه، مع التفنن في العلوم، وألف في الفقه، والأصول، وشَرَحَ كتاب مسلم، وغيرها(ت: ٥٣٦هـ)، يُنظر: الديباج المذهب لابن فرحون ج١/ص٢٧٩ .

(٢) يُنظر: إكمال المُعلم بفوائد مسلم للفاضي عياض ٢٨٥/٥ .

(٣) يُنظر: تاريخ بغداد: أحمد بن علي، أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية – بيروت، ٥٧/٩ .

(٤) وتكملةُ الحديث: (وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَى فَمَنْ كانت هِجْرَتُهُ إلى الله ورسوله كانت هجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هِجْرَتُهُ إلى دُنْيَا يُصِيبُهَا أو إلى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إلى ما هَاجَرَ إليه)، أخرجه: البخاري في صحيحه: كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء إلى رسو ل اللهﷺ٣/١ (١)، وفي عدة مواضع، ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، بَاب قَوْلِهِ ﷺ: إنما الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ١٥١٥/٣(١٩٠٧)، وكذلك أخرجه أكثرُ أصحاب المتُون عن عمر بن الخطابﷺ.

و[قولهﷺ]: " من حُسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه" [١]، و[قولهﷺ]: " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" [٢]، و[قولهﷺ]: " الحلال بَيِّنٌ والحرام بَيِّنٌ"،... [وذكر أقوالاً أُخرى، ثُمَّ قال:] قلتُ: وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمةﷺحسنٌ؛ غير أنَّهم لو أمعنوا النظر في هذا الحديث كُلِّه_ من أوَّله إلى آخره_ لوجدوه متضمِّناً لعلوم الشريعة كُلِّها: ظاهرِها، وباطنِها؛ وإن أردْتَ الوقوف على ذلك؛ فأعدِ النظرَ فيما عقدناهُ من الجمل في الحلال، والحرام، والمتشابهات، وما يُصلحُ القلوب، وما يُفسُدها، وتعلُّق أعمال الجوارح بها، وحينئذٍ يستلزمُ ذلك الحديثُ معرفةَ تفاصيل أحكام الشريعةِ كُلِّها: أصولِها، وفروعِها))[٣] . وقال النوويُّ: ((أجمع العلماء على عِظَم وَقْعِ هذا الحديث، وكثرة فوائده؛ وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام: قال جماعة[٤]: هو ثلث الإسلام ...،[ثُمَّ ذكر قول أبي داود الذي ذكره القرطبي، وغيره من الأقوال[٥]،

---

(١)أخرجه ابن حبان في صحيحه: باب ما جاء في صفات المؤمنين ٤٦٦/١ (٢٢٩)، و الترمذي في سننه: كتاب الزهد ٥٥٨/٤ (٢٣١٧)، وقال: (هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ من حديث أبي سَلَمَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النبي ﷺإلا من هذا الْوَجْهِ)، وابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، بَاب كَفِّ اللِّسَانِ في الْفِتْنَةِ ٢/ ١٣١٥ (٣٩٧٦) كلُّهم من طريق أبي هريرة ﷺ، وقد ضعفه الدار قطني، وصحح المرسل، يُنظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني البغدادي، ط١، تح: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة – الرياض، ١٤٠٥هـ (بقية مسند أبي هريرة ﷺ) ٢٥/٨ (١٣٨٩) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، بَاب من الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ١ / ١٤ (١٣) ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، بَاب الدَّلِيلِ على أَنَّ من خِصَالِ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ من الْخَيْرِ ٦٧/١ (٤٥)، كلاهما عن أَنَسٍﷺ، وغيرهما .

(٣) يُنظر: المُفهم لمَّا أَشكل من تلخيص مسلم للقرطبي، كتاب البيوع، باب اتقاء الشُّبُهات ٤٩٨/٤(١٦٨٩) .

(٤) منهم الإمام أحمد، وجعل معه حديث: " إنَّما الأعمال بالنيات"، وحديث: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"، يُنظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي، ط١، المكتبة التجارية الكبرى– مصر، ١٣٥٦هـ، ٣/ ٤٢٥ .

(٥) وقد ذكر ابن الملقن أقوالاً أخرى لبعض أهل العلم، يُنظر: البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: سراج الدين أبي حفص عمر بن علي الأنصاري الشهير بابن الملقن، ط١، تح: مصطفى أبو الغيط و آخرون، دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض، ١٤٢٥هـ ،٦٦١/١ .

ثّمَّ قال:] ، قال العلماء: وسببُ عِظَمِ موقعِهِ؛ أنهﷺنَبَّهَ فيه على اصلاحِ المَطْعَمِ، والمَشْرَبِ، والملبسِ، وغيرِها؛ وأنَّهُ ينبغي تركُ المُشْتَبِهاتِ؛ فإنَّهُ سَبَبٌ لحماية دينهِ، وعرضِهِ، وحَذَّرَ من مواقعةِ الشُبُهاتِ، وأوضحَ ذلكَ بِضَرْبِ المَثَلِ بالحِمَى، ثُمَّ بَيَّنَ أهمَ الأمورِ وهو مراعاةُ القلبِ، فقالﷺ: ألا وإنَّ في الجسدِ مضغة... إلى آخرِهِ، فبَيَّنَﷺ:أنَّ بصلاحِ القلبِ يصلُحُ باقي الجسد، وبفسادِهِ يفسدُ باقيه))[١] .

ثانياً: فوائد الإسناد، ولطائفه

١. اثباتُ صِحة سَماع النُعمان بن بَشيرﷺ من النَّبيِّﷺ ، إذ ذكرنا عند تخريج الحديث أن ابن أبي شيبة، وغيرهُ ذكر في روايته قول الشعبي: ((سمعت النعمان بن بشيرﷺيخطبُ، ويهوي بأصبعه إلى أُذنيه، يقول: سمعت النبيﷺيقول...))[٢] .

قال القابسيُّ[٣]: ((افهموا تكرير أسانيد هذا الحديث: ذكَرَ في الإسنادين الأولين: [قال] الشعبيُّ: سمعتُ النُعمانﷺ، سمعت النبيﷺ، وفي الإسناد الثالث: النُعمانﷺعن النبيﷺ، وفي الرابع: النُعمانﷺقال النبيﷺ، وإنما ذكر هذا؛ لأنَّ يحيى

(١) يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي ٢٧/١١ .

(٢) يُنظر ص ٦ من هذا البحث .

(٣) أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري، أخذ عن بن مسرور الدباغ وأبي زيد المروزي وغيرهما، وكان حافظا للحديث والعلل، عارفا بالأصلين، رأسا في الفقه، وكان ضريرا، ويضبط كتبه له ثقات أصحابه كالأصيلي الذي ضبط له صحيح البخاري، من مصنفاته: الممهد في الفقه وأحكام الديانات والمنقذ من شبه التأويل، وغيرها، روى عنه أبو عمرو الداني وغيره، (ت:٤٠٣هـ)، يُنظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ١٠٧٩/٣(٩٨٢) .

بن معين[١] قال: قال أهلُ المدينةِ: إنَّ النعمانَ بنَ بشيرٍ ﷺ لا يصلُحُ لَهُ سماعٌ من النُّعمان ﷺ[٢]))[٣] . وقَد رَدَّ كثيرٌ من العلماء على ابن معين، وضَعَّفُوا قوله [٤] .

٢. فيه دليلٌ على صِحَةِ تحمُلِ الصَّبيّ المُمَيِّز؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ ماتَ، وللنعمان بن بَشير ﷺ ثمان سنين، قاله ابن حجر[٥] .

٣. براءةُ زكرياء بن أبي زائدة من التدليس في هذا الحديث؛ لأنَّه كان موصوفاً بذلك، وروى الحديث بلفظ: "عن" في رواية البخاري الأُولى؛ ولكنَّه صرَّحَ بالتحديث في الرواية التي عند الإمام أحمد، وكما ذكرناه في التخريج .

٤. فائدةُ تقوية الحديث بكثرة الطُرق، وتَنَوِّعها، فالطريق الأوَّل عن أبي نُعيم: كوفيٌّ، والثاني عن محمد بن المُثَنَّى: بصريٌّ، والثالث: من طريق ابن المديني عن ابن عُيَيْنَة، وهما مَدنيِّان عن أبي فروة، وهو كوفيٌّ ، والرابعُ: من طريق عبد الله بن محمد المُسندي، وهو بخاريٌّ عن ابن عُيَيْنَة، وهو مدنيٍّ، عن أبي فروة،

---

(١) يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم، أبو زكريا البغدادي، ثقة حافظ مشهور، إمام الجرح والتعديل، (ت:٢٣٣هـ)، روى له الجماعة، يُنظر: تقريب التهذيب ٦٩٢/١ (٧٦٥١) .

(٢) يُنظر قوله هذا في: تاريخ ابن معين (رواية الدوري): يحيى بن معين أبو زكريا، ط١، تح: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ، (التابعين ومن بعدهم من أهل مكة) ٣/ ٢٣٠(١٠٧٨)، وقال أيضا: (ليس يروي النعمان بن بشير ﷺ عن النبي ﷺ حديثا فيه سمعت النبي ﷺ إلا في حديث الشعبي فإنه يقول فيه: سمعت النبي ﷺ: إن في الجسد مضغة، والباقي من حديث النعمان إنما هو عن النبي ﷺ ليس فيه سمعت)، يُنظر: المصدر نفسه ١٥١/٣(٦٤٢) .

(٣) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٨/١٢ .

(٤) منهم: النووي إذ قال: (قوله: "عن النعمان بن بشير ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول وأهوى النعمان بأصبعيه إلى أذنيه"، هذا تصريح بسماع النعمان من النبي ﷺ، وهذا هو الصواب الذي قاله أهل العراق وجماهير العلماء، قال القاضي، وقال يحيى بن معين: إن أهل المدينة لا يصححون سماع النعمان من النبي ﷺ، وهذه حكاية ضعيفة أو باطلة)، يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي ٢٩/١١ .

(٥) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١٢٦/١.

والخامس: من طريق محمد بن كثير، وهو بصريٌّ عن سفيان الثوري عن أبي فروة، وهما كوفيّان .

وكذلك تعدُّد الراوة عن الشعبيِّ، وهم: زكرياء، وابن عون، وأبو فروة، وتَعدُّد الرواة عن أبي فروة، وهما: السُّفيانان .

وفيها_ كذلك_ تصريح الرواة بالسماع بعضهم من بعض _ لا سِيَّما_ المدلسين منهم؛ كابن عُيَيْنَة، إذ سمع الرواة الحديث من ابن عُيَيْنَة، وهو سَمِعَهُ من أبي فروة، وسَمِعَهُ أبو فروة من الشعبيِّ، وسَمِعَهُ الشعبيُّ من النُّعمان بن بشير ﷺ[١] .

وزيادةً على ما تقدَّم؛ فإنَّ جُلَّ رواة هذا الحديث هم من المشهورين في بلدانهم، والمُبَرَّزين المقدَّمين على أقرانهم في الحفظ، والإتقان، والمنزلة العالية .

ثالثاً: فوائد المتن

١. إنَّ الله ﷻ بَيَّنَ الحلال، والحرام؛ فلا يجوز لأحدٍ التَّعلُّلُ بالجهلِ لارتكاب ما لا يرضاهُ ﷻ؛ فالحُجَّةُ قائمةٌ على الخلقِ، لا مناصَ لهم منها .

٢. الإشارةُ العظيمةُ في الحديث إلى الارتباط الوثيق بين أكل الحلال، واجتناب الحرام، وبين ما يُصلُحُ القَلْبَ، ويُفسِدهُ، قال القُرطبيُّ: ((... وإلى هذا المعنى الإشارةُ بقوله ﷺ: "إنَّ في الجسد مُضغة إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسدُ" مُتَّصِلاً بقوله ﷺ: "الحلالُ بَيِّنٌ، والحرامُ بَيِّنٌ" إشعاراً بأنَّ اَكْلَ الحلالِ يُنَوِّرُهُ، ويُصْلِحُهُ، وأكلُ الحرامِ، والشُّبهة يُفسِدُه، ويُقْسِيه، ويُظلِمُهُ...))[٢] .

٣. يُرشدُ الحديثُ إلى طريق تحقيق التَّقوى باجتناب الشُّبُهات بقوله ﷺ: ((فمَنْ اتقى الشُّبُهات...))؛ لأنَّ التقوى أساسُ قَبول الأعمال، قال القرطبيُّ: ((...، وقيل:

---

(١) يُنظر: المصدر السابق ٢٩١/١ .

(٢) يُنظر: المُفهم لمَّا أَشكل من تلخيص مسلم للقرطبي، كتاب البيوع، باب اتقاء الشُّبُهات٤٩٧/٤ (١٦٨٩) .

الأَصْلُ المُصَحِحُ للقلوب، والأعمال: أَكْلُ الحلال، ويُخافُ على آكِلِ الحرام، والمُتشابه ألاَّ يُقبَلَ لَهُ عملٌ، ولا تُسمَعُ لَهُ دعوةٌ، ألا تَسْمَع قولَهُ تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾[١] ، وآكِلُ الحرامِ المُسْتَرْسِلُ في الشُّبُهات ليسَ بِمُتَّقٍ على الإطلاقِ، وقدْ عَضَدَ ذلك قولُهﷺ: " أيُّها الناس! إنَّ اللّهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلاّ طيِّباً، وإنَّ اللّهَ أَمَرَ المؤمنين بما أمَرَ بِهِ المُرْسَلين؛ فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾[٢]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾[٣]، ثُمَّ ذكَرَ الرَّجلَ يُطيلُ السَّفَرَ، أشْعَثَ، أغْبَر، يقولُ: يا ربِّ! يا ربِّ!، ومطْعَمُهُ حرامٌ، ومَشْرَبُهُ حرامٌ، وغُذِّيَ بالحرامِ، فأَنَّى يُسْتجابُ لذلك؟!"[٤]))[٥] .

٤. أشارَ الحديثُ إلى أنَّ المُشَبَّهات لا توصفُ بحِلٍّ أو حُرمَةٍ، أو نحو ذلك، قال ابن بَطَّال: ((وقد اختلف العلماءُ في معنى الشُّبُهاتِ، فقالتْ طائفةٌ: الشُّبُهاتُ التي أشار إليهاﷺ في هذا الحديث حرامٌ، أو في حَيِّزِ الحرامِ، واستدلُّوا بقولِهِﷺ: " فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه"، قالوا : ومَنْ لَمْ يَسْتَبْرِئ لدينِهِ، وعرضِهِ فقدْ واقعَ الحرامَ، وقال آخرون: الشُّبُهاتُ المذكورةُ في هذا الحديث حلالٌ، بدليلِ قولِهِﷺفيه: " كالراعى حولَ الحِمَى"، فجعلَ الشُّبُهاتِ ما حولَ الحمى، وما حولَ الحمى غيرُ الحمى، فَدَلَّ أنَّ ذلكَ حلالٌ، وأنَّ تَرْكَهُ وَرَعٌ...، وقال آخرون : الشُّبُهاتُ لا نقولُ: إنَّها حلالٌ،

---

(١) سورة المائدة: الآية (٢٧) .

(٢) سورة البقرة: الآية (١٧٢) .

(٣) سورة المؤمنون: الآية (٥١) .

(٤) أخرجه: مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، باب قَبُولِ الصَّدَقَةِ من الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيَتِهَا ٢/٧٠٢ (١٠١٥)، والترمذي في سننه: كتاب تفسير القرآن عن رسول اللهﷺ ، باب ومن سورة البقرة ٥/ ٢٢٠ (٢٩٨٩)، والدارمي في سننه: كتاب الرقاق، باب في أَكْلِ الطَّيِّبِ ٢/ ٣٨٩ (٢٧١٧) .

(٥) يُنظر: المُفهم لمَّا أَشكل من تلخيص مسلم للقرطبي، كتاب البيوع، باب اتقاء الشُّبُهات ٤/٤٩٧ (١٦٨٩) .

ولا إنَّها حرامٌ؛ لأنَّ النبيﷺقال: " الحلالُ بَيِّنٌ والحرامٌ بَيِّنٌ"، وجعلَ الشُّبُهاتِ غيرَ الحلالِ البَيِّنِ والحرامِ البَيِّنِ؛ فوجبَ أن نَتَوَقَّفَ عِندَها، وهذا من بابِ الورعِ أيضًا))[١].

٥. وفيه دلالةٌ على أنَّ اجتناب الشُّبُهَاتِ يستدعي وجود حاجزٍ أو سُتْرَةٍ من الحلال بين العبد، وبينها، إذ أنَّ الحديث أشارَ إلى ذلك بضرْبِ المثل بالراعي الذي يرْعى حول الحِمى، فمَنْ لم يجعلْ سُتْرَةً، واقترب منهُ؛ أوشك أن يقعَ فيهَ، وقد وردَ ما يؤيِّدُ هذا المعنى؛ إذ أخرج ابن حِبّان عن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍرضي الله عنه أنَّه قال: ((سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْحَرَامِ سُتْرَةً مِنَ الْحَلالِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ اسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ، وَدِينِهِ، وَمَنْ أَرْتَعَ فِيهِ كَانَ كَالْمُرْتِعِ إِلَى جَنْبِ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى وَإِنَّ حِمَى اللهِ فِي الأَرْضِ مَحَارِمُهُ))[٢].

٦. وفيه إشارةٌ إلى منزلة الورع؛ وأنَّه من مقامات المُتَّقين، إذ لو كانت الشُّبُهَاتُ حراماً لما كان في اجتنابها مَزِيَّةٌ، وفضيلةٌ؛ لكنَّها من جملةِ ما يُشكُّ فيه، قال ابن حجر: ((وتَرْكُ ما يُشَكُّ فيه أصلٌ عظيمٌ في الورع، وقد روى الترمذيُّ من حديث عطية السعدي[٣] مرفوعا: " لا يبلغُ العبدُ أن يكونَ من المتقين حتى يدعَ

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٩٣/٦ .

(٢) يُنظر: صحيح ابن حبان: باب ذكر الأمر بمجانبة الشبهات سترة بين المرء وبين الوقوع في الحرام المحض نعوذ بالله منه ٣٨٠/١٢ (٥٥٦٩)، ويُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١٢٧/١ .

(٣) عطية بن عروة، وقيل: بن عمرو السعدي، قيل: هو من بني سعد بن بكر، صحابي معروف، له أحاديث، نزل الشام، وجزم ابن حبان بأنه: عطية بن عروة بن سعد، وذكر بن المديني: أنه كان ممن كلم النبيﷺ في سبي هوازن، يُنظر: الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط١،، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل – بيروت، ١٤١٢هـ، ٥١١/٤(٥٥٧٧) .

ما لا بأسَ بِهِ حذراً مما بِهِ البأس" [١]، قال الخَطَّابيُّ: "كل ما شككتَ فيه فالورعُ اجتنابُهُ"))[٢] .

٧. وفيه الإشارةُ إلى المحافظة على أمور الدين، ومراعاة المروءة، والسُّمْعَةِ، واجتناب ما يُخِلُّ بها، وأنَّ مَنْ لم يجتنب الشُّبُهاتِ لا يسلمُ من الطَّعْنِ فيهِ، ويُؤخَذُ منهُ جَوازُ الجرحِ، والتعديل[٣]، قال ابنُ بَطَّال: ((وفيهِ دليلٌ: أنَّ مَنْ لَمْ يَتَّقِ الشُّبُهاتِ المختَلَف فيها، وانتهكَ حُرمَتها؛ فقدْ أوجَدَ السبيلَ إلى عرضِهِ، ودينِهِ، وأنَّهُ يُمكنُ أن يُنالَ من عرضِهِ بذلكَ في حديثٍ رواهُ، أو شهادةٍ يشهدُ بها، لقولهﷺ: " فمن اتقى الشُّبُهاتِ فقد استبرأ لعرضِهِ، ودينِهِ"))[٤] .

٨. وفيه تحذيرٌ من أنَّ مُواقِعَ الشُّبُهاتِ سيقعُ بعدها في الحرام، قال القرطبيُّ: ((وقولهﷺ: " وَمَنْ وَقَعَ في الشُّبُهَاتِ وقع في الحرام"، وذلك يكونُ من وجهين:

أحدُهما: أنَّ مَنْ لمْ يَتَّقِ الله تعالى، وتجرَّأَ على الشُّبُهاتِ؛ أفضتْ به إلى المُحرماتِ بطريقِ اعتياد الجرأَةِ، والتساهُلِ في أمرِها، فيحملُهُ ذلك على الجرأَةِ على الحرامِ المَحْضِ...ولذلك[قيل]:" المعاصي بريد الكُفر"، وهو معنى قولهﷻ:﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾[٥].

وثانيهما: أنَّ مَنْ أكثَرَ من مواقعة الشُّبُهَاتِ أظلَمَ عليه قلبُهُ؛ لفقدان نورِ العلْمِ، ونور الورعِ؛ فيقعُ في الحرامِ، ولا يشعُرُ بهِ، وإلى هذا النُّورِ، والإظلام الإشارةُ بقولهِ

---

(١) أخرجه: الترمذي: السنن، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ما جاء في صفة أواني الحوض ٦٣٤/٤(٢٤٥١)، وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلا من هذا الْوَجْهِ، ابن ماجه: السنن، كتاب الزهد، بَاب الْوَرَعِ وَالتَّقْوَى١٤٠٩/٢(٤٢١٥)، وغيرهما .

(٢) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٢٩٣/٤ .

(٣) يُنظر: المصدر نفسه ١٢٧/١ .

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٢٢/١ .

(٥) سورة المطففين: الآية (١٤) .

ﷻ: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾[١]))[٢].

وقال ابن رجب: ((معنى هذا: أنَّ مَنْ وَقَعَ في الشُّبُهاتِ كان جديراً بأن يَقَعَ في الحرامِ بالتَّدْرِيجِ؛ فإنَّهُ يُسامِحُ نَفْسَهُ في الوقوعِ في الأمورِ المُشْتَبِهَةِ، فتدعُوهُ نفسُهُ إلى مواقَعَةِ الحرامِ بعدَهُ؛ ولهذا جاءَ في روايةٍ: " ومَنْ خالطَ الرِّيبَةَ يُوشِكُ أن يجْسُرَ"، يعني: يَجْسُرُ على الوقوعِ في الحرامِ الذي لا رَيْبَ فيهِ))[٣] .

٩. في قولهﷺ: ((فَمَنْ اتقى الْشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ)) دليلٌ لمَنْ قال بسد الذرائعِ، وهي قاعدةٌ مقررةٌ في الشريعة حتى لو لم يُسلِّم الإنسانُ بتحريم الأمر المشتبِه، قال ابن بَطَّال:

((وهذا الحديثُ أصلٌ فى القولِ بحمايةِ الذرائعِ))[٤] .

وقال ابن رجب: ((ويَسْتَدِلُّ بهذا الحديث مَنْ يذهبُ إلى سَدِّ الذرائعِ إلى المحرماتِ، وتحريمِ الوسائل إليها))[٥] .

١٠. في الحديثِ إشارةٌ إلى الحكمَةِ من إخفاء الشُّبُهَاتِ، وأنَّها شبيهةٌ بالحكمةِ من إخفاءِ ليلة القَدْرِ، قال الطَّحاويُّ[٦]: ((فلم يُبَيِّنْهَا اللَّهُ ﷻلهم على لِسَانِ رَسُولِهِ،

---

(١) سورة الزمر: الآية (٢٢) .

(٢) يُنظر: المُفهم لمَّا أَشكل من تلخيص مسلم للقرطبي، كتاب البيوع، باب اتقاء الشُّبُهات ٤٩٣/٤ (١٦٨٩) .

(٣) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب ٢٠٧/١ .

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١١٧/١ .

(٥) يُنظر: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب رجب الحنبلي، ط٧، تح: شعيب الأرناؤوط / إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤١٧هـ،١/ ٧٤ .

(٦) أبو جعفر احمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الطحاوي، وطحا من قرى مصر، وهو بن أخت المزني، سمع يونس بن عبد الأعلى، وبحر بن نصر، وطبقتهما، وعنه: الطبراني وآخرون، تفقه بالقاضي أبي خازم وبغيره، وكان ثقة ثبتا فقيها عاقلا لم يخلف مثله، وانتهت اليه رياسة الحنفية بمصر، صنف في اختلاف العلماء وفي احكام القرآن العظيم وكتاب معاني الآثار (ت: ٣٢١هـ)، يُنظر: تذكرة الحفاظ للذهبي٨٠٨/٣ (٧٩٧) .

وَلَوْ شَاءَ لأبانها لهم؛ وَلَكِنَّهُ قد يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَرَكَ ذلك لِيَجْتَنِبُوا الشُّبُهَاتِ كُلَّهَا، وَمِثْلُ ذلك ما قد رُوِيَ عنهﷺفي لَيْلَةِ الْقَدْرِ أنها في رَمَضَانَ، وأَنَّها في الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ منه، ولم يُخْبِرْهُمْ أَيَّ لَيْلَةٍ هِيَ من لَيَالِيهِ...وكان تَرْكُ إعْلاَمِهِمْ أَيَّ لَيْلَةٍ هِيَ من لَيَالِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ لِيَعْمَلُوا فيها كُلِّهَا عَمَلَ طَالِبِيهَا رَجَاءَ مُوَافَقَتِهَا))[١].

١١. وفيه التَنْبِيهُ على فضيلةِ الراسخين في العلم؛ قال ابنُ بَطَّال: ((وفيهِ: أنَّ الراسخين في العلم يمكن أن يعلموا بعض هذه الشبهات لقولهﷺ: " لا يعلمُها كثيرٌ من النَّاس"، فدلَّ أنَّهُ يعلمها
قليلٌ منهم))[٢] .

١٢. وفيه دليل على صحة القياس، وتمثيل الأحكام، وتشبيهها، قاله ابنُ رحب[٣] .

١٢. وفيه التنبيهُ على منزلَةِ القلبِ، والاهتمامِ به،وأنَّه أشرَفُ الأعضاء، قال ابن حجر: ((وخُصَّ القلبُ بذلك لأنَّهُ أميرُ البدن، وبصلاح الأمير تصلحُ الرعية، وبفسادِه تفسدُ، وفيه تنبيهٌ على تعظيمِ قدرِ القلبِ، والحثِّ على صلاحِهِ))[٤] .

١٢. وفيه إشارةٌ إلى أنَّ قلب المؤمن خيرُ الأشياء، فالمؤمن خيرُ الحيوان، وخير ما فيه قلبهُ؛ لصلاح الجسدِ بصلاحِهِ، وهو أرضٌ لنباتِ شجرةِ الإيمان، قاله ابن حجر[٥] .

---

(١) يُنظر: شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، ط١، تح: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة– بيروت، ١٤٠٨هـ، بابٌ بَيَانُ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول اللهِ ﷺ في الْكَبَائِرِ التي وَعَدَ اللَّهُﷻ مُجْتَنِبِيهَا من عِبَادِهِ بِتَكْفِيرِ سَيِّئَاتِهِمْ سِوَاهَا ٣٥٦/٢ .

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١١٧/١ .

(٣) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب ٢٠٨/١ .

(٤)يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١٢٨/١ .

(٥) يُنظر: المصدر نفسه ١٠/ ٥٦٨ .

١٣. وفيه إشارةٌ إلى أن العقل في القلب لا في الرأس، قال المازريُّ: ((واحتجَّ القائلون بأنه في القلب بقوله ﷻ: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا ﴾[١] فأضاف العقلَ إلى القلب، وبقوله ﷻ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ ﴾[٢]، وبهذا الحديث، فإنَّهُ ﷺ جعل صلاح الجسدِ كُلِّهِ، وفسادِه كُلِّهِ تابعا للقلبِ، مع أنَّ الدماغ من جملة الجسد؛ فيكون صلاحُهُ، وفسادُهُ تابعاً للقلبِ، فَعُلِمَ أنَّهُ ليسَ مَحَلَّاً للعقلِ))[٣] .

(١) سورة الحج: الآية (٤٦) .
(٢) سورة ق: الآية (٣٧) ، قال ابن حجر: (قال المفسرون: أي عقل، وعبر عنه بالقلب لأنه محل استقراره)، يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٢٩/١ .
(٣) يُنظر: إكمال المُعلم بفوائد مسلم للفاضي عياض ٢٨٩/٥ .

الخاتمة

بعدَ اتمامِ هذا البحث، وإتماماً للفائدَةِ؛ لا بُدَّ أن أُسجِّلَ أهمَ النتائجِ التي توصلتُ إليها، وكالآتي:

١. يُعَدُّ حديث: " الحلالُ بيِّنٌ والحرامُ بيِّنٌ " من الأحاديثِ الجامعةِ لأُصولِ الإسلامِ، وقواعدِهِ العظيمَةِ، وقد تضمَّنَ علومَ الشَّريعَةِ كُلِّها .

٢. إنَّ الحلالَ، والحرامَ واضِحانِ يعْرِفُهُمَا كثيرٌ من النَّاس، وإنَّ المُشَبَهاتِ لا يُدرى ما حُكْمُها، فَمَنِ اتقاها سَلِمَ لَهُ دينهُ، وعرضُه، ومَنْ وقعَ فيها أوْشَكَ أنْ يَقَعَ في الحرامِ .

٣. أشارَ الحديثُ إلى منزلةِ المُتَّقين اللَّذينَ يأخذونَ بالورعِ، والاحتياطِ، ويجعَلونَ سُتْرَةٍ من الحلالِ بَيْنَهم، وبَيْنْ الشُّبُهاتِ، أوْ مايُشَكُّ في حُكْمِهِ؛ خوفاً من اللهِ ﷻ .

٤. يُؤخَذُ من الحديثِ جَوازُ الجرحِ، والتعديل؛ لأنَّ مَنْ واقَعَ الشُّبُهاتِ لا يسلمُ من الطَّعْنِ فيهِ، وفيه تنبيهٌ لحفظ الدينِ، ومراعاةِ المروءةِ، وحماية العرضِ، والسُّمعة.

٥. في الحديثِ دليلٌ لمَنْ قالَ بسَدِّ الذرائعِ، وتحريمِ الوسائل التي تُفضي إلى المحرماتِ.

٦. بَيَّنَ الحديثُ منزلَةِ القلبِ، وأنَّه أشرَفُ الأعضاء؛ لأنَّ بصلاحِهِ يَصلُحُ الجسد، وبفسادِهِ يَفسُدُ، وفيه تنبيهٌ على تعظيمِ قدرِهِ، والحَثِّ على إصلاحِهِ .

٧. أَشارَ الحديثُ إلى أنَّ صَلاحَ القلْبِ يكونُ بفعلِ الحلالِ، واجتنابِ الحَرامِ .

٨. دَلَّ الحديث: أنَّ العقلَ في القلْبِ لا في الرأس؛ لأنَّ صلاحَ الجسدِ، وفسادِه تابعٌ للقلْبِ، والدماغُ من جُمْلَةِ الجسدِ الذي يَتْبَعُ للقلْب، فَعُلِمَ أنَّهُ ليسَ مَحَلاً للعَقلِ .

٩. في الحديثِ دليلٌ على صِحَةِ القياسِ، وتَمْثِيلِ الأحكامِ، وتَشْبِيهِهَا .

المصادِر والمراجِع

ـــــ القرآن الكريم .

١. الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، ط١،، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل – بيروت، ١٤١٢هـ .
٢. الأعلام: خير الدين الزركلي، ط٥، دار العلم للملايين– بيروت، ١٩٨٠م .
٣. إكمال المُعلم بفوائد مسلم: عياض بن موسى بن عياض اليحصُبي، ط١، تح: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء– المنصورة – مصر، ١٤١٩هـ .
٤. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: أبو حفص عمر بن علي الأنصاري الشهير بابن الملقن، ط١، تح: مصطفى أبو الغيط و آخرون، دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض، ١٤٢٥هـ .
٥. تاريخ ابن معين (رواية الدوري): يحيى بن معين أبو زكريا، ط١، تح: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، ١٣٩٩ هـ .
٦. التدوين في أخبار قزوين: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، تح: عزيز الله العُطاري، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٩٨٧م .
٧. تذكرة الحفاظ: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ط١، دار الكتب العلمية– بيروت،١٩٩٩م .
٨. التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني،ط١، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي– بيروت، ١٤٠٥هـ .
٩. تقريب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني،ط١، تح: محمد عوَّامة، دار ابن حزم، بيروت،١٤٢٠هـ .
١٠. تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، ط١، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ٢٠٠١م .
١١. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، ط٧، تح: شعيب الأرناؤوط / إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤١٧هـ .
١٢. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط٢، تح: (مراقبة) محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية – حيدر اباد– الهند، ١٣٩٢هـ .

١٣.الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، دار الكتب العلمية – بيروت .
١٤.سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد أبوعبدالله القزويني، ط١، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر – بيروت.
١٥.سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر- بيروت .
١٦.سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي– بيروت، ١٩٨٧م .
١٧.سنن الدارمي: عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي،ط١، تح: فواز أحمد زمرلي، وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي– بيروت، ١٤٠٧هـ .
١٨.السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تح: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز– مكة المكرمة، ١٤١٤هـ .
١٩.السنن الكبرى: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، ط١، تح: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١١هـ .
٢٠.شرح صحيح البخاري: أبو الحسن علي بن خلف بن بطَّال القرطبي، ط٢، تح: أبي تميم ياسر بن ابراهيم، مكتبة الرشد– الرياض، ١٤٢٣هـ .
٢١.شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، ط١، تح: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة– بيروت، ١٤٠٨هـ .
٢٢.صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان(الإحسان): محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البُستي، ط٢، تح: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤١٤هـ .
٢٣.صحيح البخاري(الجامع الصحيح المختصر): محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي، ط٣، تح: مصطفى ديب البُغا، دار ابن كثير– مكتبة اليمامة – بيروت ١٤٠٧هـ .
٢٤.صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القُشيري النيسابوري، ط١، تح: خليل الميس، دار القلم– بيروت،١٤٠٧هـ .
٢٥.طبقات المفسرين: أحمد بن محمد الأدنه وي الداوودي، ط١، تح: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم – السعودية، ١٤١٧هـ .

٢٦.عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٤٠٩هـ .
٢٧.فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط١، تح: عبد العزيز بن باز، دار الكتب العلمية– بيروت،١٤١٠هـ .
٢٨.فتح الباري في شرح صحيح البخاري: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي ثم الدمشقي، ط٢، تح: طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي– السعودية، ١٤٢٢هـ .
٢٩.فتح المغيث شرح ألفية الحديث: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ط١، دار الكتب العلمية – لبنان ، ١٤٠٣هـ .
٣٠.فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي، ط١، المكتبة التجارية الكبرى– مصر، ١٣٥٦هـ .
٣١.لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، ط١، دار صادر– بيروت .
٣٢.مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي – القاهرة ، بيروت، ١٤٠٧هـ .
٣٣.مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، ط١، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ١٤١٥هـ .
٣٤.مسند أبي عوانة: يعقوب بن إسحاق أبو عوانة الأسفرائيني، دار المعرفة – بيروت .
٣٥.مسند أبي يعلى: أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي، ط١، تح: حسين سليم، دار المأمون للتراث – دمشق، ١٤٠٤هـ .
٣٦.مسند الإمام أحمد: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مؤسسة قرطبة– مصر.
٣٧.مسند البزار (البحر الزخار): أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، ط١، تح: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم – المدينة، ١٤٠٩هـ.
٣٨.المسند: عبدالله بن الزبير أبو بكر الحميدي، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي – بيروت ، القاهرة .
٣٩.المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية – بيروت .
٤٠.المصنف (المصنف في الأحاديث والآثار): أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي،ط١، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض ، ١٤٠٩هـ .

٤١.المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تح: طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة، ١٤١٥هـ .
٤٢.المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، ط٢، تح: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة الزهراء – الموصل، ١٤٠٤هـ .
٤٣.المُفهم لمَّا أَشكل من تلخيص مسلم: أبوالعباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، ط١، تح: محي الدين ديب مستو، دار ابن كثير– دمشق، ١٤٢٠هـ .
٤٤.مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا، ط٢، تح: عبدالسلام هارون، دار الجيل– بيروت، ١٤٢٠هـ .
٤٥.مقدمة ابن الصلاح (علوم الحديث): أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري، تح: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر– بيروت ، ١٣٩٧هـ .
٤٦.المنتقى من السنن المسندة: عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري، ط١، تح: عبدالله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت، ١٤٠٨هـ .
٤٧.المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، ط٢، دار إحياء التراث العربي– بيروت،١٣٩٣هـ .
٤٨.النهاية في غريب الحديث والأثر: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تح: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ .